

1584- قراءة المأموم للفاتحة في الصلاة الجهرية والسرية -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. هل تجوز قراءة المأموم خلف الامام في الصلاة الجهرية؟ وما هو القول الراجح في هذه المسألة جزاكم الله خيرا. قراءة المأموم في الصلاة السرية للفاتحة امر واجب. وقراءة غير الفاتحة الركعتين الاوليين بعد الفاتحة - [00:00:00](#) مستحب. اما القراءة الجهرية فان المأموم ينصت لقراءة امامه. قوله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا ولعلكم ترحمون وتكفي قراءة الامام او قراءة المأموم والحمد لله هذا هو الصحيح من اقوال اهل العلم وهو اختيار شيخ الاسلام - [00:00:20](#) ابن تيمية رحمه الله مذهب ما لك انه في الصلاة السرية تجب الفاتحة على الامام والمأموم واما في الصلاة الجهرية فان المأموم انصتوا لقراءة امامه وان حصل في سكّات الامام ان يقرأ الفاتحة فهذا احسن واحوط نعم - [00:00:40](#)